

جامعة ابن زهر

كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية



منهجية العمل الجامعي

3

نظام التقويمات والامتحانات

بكلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية

د. كمال بلحرقة

[www.belherkate.ma](http://www.belherkate.ma)

[k.belherkate@uiz.ac.ma](mailto:k.belherkate@uiz.ac.ma)



منهجية العمل الجامعي

(الفصل : 1 — الوحدة : 1)

نظام التقويمات بكلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية

ملاور العرض

أولاً : طرق التقويمات

ثانياً : تنظيم التقويمات

ثالثاً : النجاح في التقويمات

رابعاً : الشهادات الجامعية

خامساً : واجبات الطالب

سادساً : المجلس التأديبي

أولاً : هدف التقييم

تتم عملية تقييم المعارف و المؤهلات و الكفاءات بالنسبة لكل وحدة عن طريق المراقبة المستمرة التي قد تأخذ طابع:

- امتحانات
- أو فروض
- أو عروض
- أو تقارير تدريب
- أو أي وسيلة أخرى للمراقبة
- و بالإضافة إلى ذلك يمكن إجراء امتحان نهائي عن الاقتضاء.

-3-

منهجية العمل الجامعي  
الفصل : 4 - الوحدة : 1

نظام التقييم بكلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية

ثانياً : تنظيم التقييم

1. توقيت التقييمات :

- تجرى التقييمات آخر كل دورة ، بعد نهاية الدروس .

2. مدة التقييمات :

- تنظم التقييم في كل وحدة لمدة ثلاث ساعات : بمعدل ساعة و نصف لكل مادة .

3. دورات التقييمات :

تجرى التقييمات على دورتين : دورة عادية و دورة استدراكية :

1 - **الدورة العادية** : يجتازها جميع الطلبة المسجلين في الوحدة .

2 - **الدورة الاستدراكية** : يجتازها الطالب في المجزوءات التي لم يحصل فيها على المعدل و بشرطين :

- عدم استيفاء الفصل
- و عدم استيفاء الوحدة

-4-

**منهجية العمل الجامعي**  
(الفصل : 1 - الوحدة : 1)

**نظام التقويم بكلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية**

**ثالثا : النجاح في التقويم**

ينجح الطالب في التقويمات **بإستيفاء** الوحدة أو بإستيفاء الفصل حسب التفصيل التالي

**1 . تنقيط المجزوعات :**

- تنقط كل مجزوعة من **0 نقطة** إلى **(20) نقطة** .
- يجتاز الطالب الدورة الاستدراكية في كل مجزوعة لم يحصل على معدل **(20/10)** فيها و في وحدتها .
- يحق له طلب تثبيت المجزوعة التي حصل فيها على المعدل ، ولم يحصل عليه في وحدتها .

**2 . إستيفاء الوحدة :**

- **تستوفي الوحدة** بالحصول في كلا مجزوعتيها على معدل **10/20** فما فوق .
- **تستوفي الوحدة** بالتكامل بين مجزوعتيها شريطة ألا يحصل في أحدهما على نقطة تقل عن **05/20**

**3 . إستيفاء الفصل :**

- **يُستوفي الفصل** بالحصول على المعدل **(20/10)** في كل وحدة من وحداته .
- **يُستوفي الفصل** بالتكامل بين الوحدات إذا حصل في معدل مجموع الوحدات على: **20/10** بالشروط التالية:

- ❖ ألا يحصل في مادة على نقطة **00/20** .
- ❖ ثلاث وحدات تكمل الوحدة الباقية (بالشروط السابقة)
- ❖ وحدتان تكملان الوحدتين الباقيتين.
- ❖ لا يمكن لوحدة أن تكمل الوحدات الثلاث الباقية .

-5-

**منهجية العمل الجامعي**  
(الفصل : 1 - الوحدة : 1)

**نظام التقويم بكلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية**

**رابعا : الشهادات الجامعية**

**1 . الشهادات الجامعية :**

- 1 - **شهادة الدراسات الجامعية العامة** : بإستيفاء فصول الجذع المشترك (1،2،3،4)
- 2 - **شهادة الإجازة في القانون** : بإستيفاء جميع فصول الإجازة .
- 3 - **شهادة الماستر في القانون الخاص** : بإستيفاء جميع فصول سلك الماستر.
- 4 - **شهادة الدكتوراه في القانون**

**1 . الميزات الممنوحة :**

- **“حسن جدا”** : المعدل العام = **16/20**
- **“حسن”** : المعدل العام = **14/20** و يقل عن **16/20**
- **“مستحسن”** : المعدل العام = **12/20** و يقل عن **14/20**
- **“مقبول”** : المعدل العام = **10/20** و يقل عن **12/20**

-6-

منهجية العمل الجامعي  
(الفصل : 1 — الوحدة : 1)

نظام التقويم بكلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية

**خامساً : واجبات التصلب**

على الطالب القيام بواجباته التي نص عليها القانون و فصلها النظام الداخلي للمؤسسة:

- 1- الاجتهاد في التحصيل و أداء الواجبات الدراسية على أحسن وجه.
- 2- اجتياز الامتحانات بانتضباط و بجدية ونزاهة مما يمكن من التنافس الشريف.
- 3- المواظبة و الانضباط لمواقف الدراسة و قواعدها و نظمها.
- 4- العناية بالتجهيزات و المعدات و المراجع.
- 5- الاسهام النشط الفردي و الجماعي في القسم، و في الانشطة الموازية.
- 6 - تجنب جميع التصرفات غير اللائقة و المخلة بالنظام العام و بالقانون الداخلي للمؤسسة :

- **تصرفات غير لائقة ( مشينة ) اتجاه الأطر الادارية و التربوية ، و كذا في حق الطلبة:**
  - - **التحرش اللفظي:** العقوبة تتراوح بين التوبيخ و الاقصاء المؤقت من متابعة الدراسة لفصلين اثنين.
  - - **التحرش الجسدي:** يمكن أن تصل العقوبة إلى حد الطرد النهائي من الجامعة + حق المتابع القضائية.
  - **التعاطي للمخدرات و الكحول:** يمكن أن تصل العقوبة إلى حد الطرد النهائي من الجامعة + حق المتابعة القضائية.
  - **تصرفات مخلة بالآداب العامة:** العقوبة بين التوبيخ و الاقصاء من متابعة الدراسة بالمؤسسة لفصل واحد.
  - **اتلاف الممتلكات العامة داخل المؤسسة:** العقوبة بين التوبيخ و الاقصاء من متابعة الدراسة بالمؤسسة لفصل واحد.
  - **الاخلال بالأمن العام داخل المؤسسة:** العقوبة بين التوبيخ و الاقصاء من متابعة الدراسة بالمؤسسة لفصل واحد.

منهجية العمل الجامعي  
(الفصل : 1 — الوحدة : 1)

نظام التقويم بكلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية

**سابعاً : المجلس التأديبي**

- 1 - انعقاد المجلس التأديبي
- 2 - العقوبات الصادرة عنه
- 3 - الإعلان عن العقوبات
- 4 - الاستئناف

-8-

منهجية العمل الجامعي  
(الفصل : 1 — الوحدة : 1)

نظام التقويم بكلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية

**عاشرا : المجلس التأديبي**

- 1 - انعقاد المجلس التأديبي
- 2 - العقوبات الصادرة عنه
- 3 - الإعلان عن العقوبات
- 4 - الاستئناف
- 5 - ملحق : المرسوم المنظم للمجلس التأديبي

-9-

منهجية العمل الجامعي  
(الفصل : 1 — الوحدة : 1)

نظام التقويم بكلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية

عاشرا : المجلس التأديبي

**1 - انعقاد المجلس التأديبي**

- ينعقد مجلس المؤسسة كمجلس تأديبي للنظر و البث في حالات مخالفة الطلبة للمبادئ العامة المنظمة للجامعات و للقانون الداخلي للمؤسسة .
- يبدأ المجلس رأيه في الملف المعروض عليه في أجل أقصاه شهر من تاريخ إحالة الملف على المجلس .
- قد يرفع الأجل المذكور إلى شهرين متى صدر أمر بإجراء بحث في الملف المعروض على المجلس .
- ينعقد المجلس بدون حضور الطالب أو الطلبة الذين تعرض عليه ملفاتهم ؛ إن كانوا أعضاء في المجلس .
- يحق للطالب الإطلاع على ملفه ، و يمكن من الدفاع عن نفسه أمام المجلس .

-10-

منهجية العمل الجامعي  
(انقضاء : 1 - الوحدة : 1)

نظام التقويم بكلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية

عاشر : المجلس التأديبي

2 - العقوبات

1 . التوبيخ :  
2 . الإنذار :  
3 . الإقصاء المؤقت :

3-1 - لمدة لا تتجاوز 15 يوما : من كل أنشطة المؤسسة الجامعية أو بعض منها، مع المشاركة في الامتحانات و تقييم المعلومات.  
3-2 - لمدة تفوق 15 يوما و تقل عن 30 يوما + المنع أو عدمه من المشاركة في كل الامتحانات ، و تقييم المعلومات أو بعض منها؛  
3-3 - الإقصاء المؤقت لمدة تفوق 30 يوما أو تعادل 90 يوما كاملة في حدود الفترة المتبقية من السنة الجامعية + المنع من المشاركة في كل الامتحانات و تقييم المعلومات أو بعض منها؛  
3-4 - الإقصاء من المدة المتبقية من السنة الجامعية + المنع من المشاركة في الامتحانات و تقييم المعلومات في الدورة الجارية ، و عند الانقضاء الدورة الموالية من نفس السنة .  
4 . الإقصاء النهائي:  
4-1 - الإقصاء من المؤسسة مع المنع من التسجيل في باقي مؤسسات الجامعة لمدة تمتد من سنة إلى سنتين؛  
4-2 - الإقصاء النهائي من جامعة ابن زهر .

-11-

منهجية العمل الجامعي  
(انقضاء : 1 - الوحدة : 1)

نظام التقويم بكلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية

عاشر : المجلس التأديبي

3 - إعلان العقوبات

❖ رئيس المؤسسة : يعلن عن العقوبات الآتية :  
1 - الإنذار .  
2 - التوبيخ .  
3 ، 4 ، 5 - عقوبات الإقصاء المؤقت من الدراسة لمدة تقل عن 90 يوما .  
❖ رئيس الجامعة : يعلن عن العقوبات التالية :  
- الإقصاء المؤقت لمدة تفوق 90 يوما .  
- الإقصاء النهائي من المؤسسة أو من الجامعة .  
❖ يبلغ المعني بالأمر بالعقوبة الصادرة في حقه .  
❖ يعلن عن قرار المجلس في سبورة الإعلان عن العقوبات .

-12-

منهجية العمل الجامعي  
(القطر : 1 - الوحدة : 1)  
نظام التقويم بكلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية  
عاشور : المجلس التأديبي

**4 - طلب العفو (الاستعفاف)**

- ❖ يحق للطالب الذي صدرت بحقه إحدى العقوبات تقديم طلب استعفاف لرئيس الجامعة .
- ❖ يبتث الرئيس في طلبات الاستعفاف في أجل 15 يوما بعد استشارة المجلس التأديبي .
- ❖ كل طلب لم يتوصل صاحبه بجواب بعد 15 يوما من إيداعه اعتبر مرفوضا .

- لا تحتسب مدة العقوبة داخل المسار الدراسي للطالب .  
- في حالة عقوبة غير الاقصاء النهائي يحجز ملف الطالب إلى نهاية مدة العقوبة .  
- في حالة الاقصاء النهائي من المؤسسة، يمنع الطالب من التسجيل في باقي مؤسسات و يكتب على ظهر شهادة البكالوريا :  
"يمنع من التسجيل في جامعة ابن زهر"  
- في حالة العود يتم تشديد العقوبة .

-13-

قال رسول الله صلى الله عليه و سلم :

**«إن الملائكة لتضع أجنحتها لحالب العلم رضا بما يصنع»**

«ليس أُمي القرن الواحد و العشرين من لا يعرف القراءة والكتابة، بل من لا يعرف كيف يتعلم، ومن لا يعرف أن ينسى ما تعلم ، و لا يعرف كيف يجدد التعلم.  
عالم المستقبلات الأمريكي ألفين توفلر